

قانون رقم ١٥٢ لسنة ١٩٩٤

بريط موازنة الهيئة المصرية العامة للبترول

للسنة المالية ١٩٩٥ / ٩٤

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة المصرية العامة للبترول لـلسنة المالية ١٩٩٥ / ٩٤ بمبلغ ٢٧٧.٧٣٥٩... جنيه (فقط وقـدره سبعة وعشرون مليارا وسبعمائة وسبعين مليونا وثلاثمائة وتسعة وخمسون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية لـلسنة المالية ١٩٩٥ / ٩٤ بمبلغ ١٥١٩.٤٧٥... جنيه (فقط وقـدره خمسة عشر مليارا ومائة وتسعون مليونا وأربعمائـة وخمسـة وسبعين ألف جنيه) موزـعة كـالآتـى :

أجور بمـبلغ ٣٠٨٥... جنيه .

نفـقات جـاريـة وتحـويـلات جـاريـة بمـبلغ ١٥١٥٩٦٢٥... جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويـلات الجـاريـة لـلسنة المـاليـة ١٩٩٥ / ٩٤ بمـبلغ ٢٣٨٩٩٢٣٤... جنيه (فقط وقـدره ثلاثة وعشرون مليارا وثمانـائـة وتسـعـة وتسـعـونـ مليونـا وـمائـتانـ وـأـربـعـة وـثـلـاثـونـ ألفـ جـنيـه) .

(المادة الرابعة)

قدر فائض العمليات الجارية للسنة المالية ١٩٩٥/٩٤ بمبلغ ٨٧.٨٧٥٩... جنيه (فقط وقده ثمانية ملايين وسبعمائة وثمانية ملايين وسبعمائة وتسعه وخمسون ألف جنيه) منه مبلغ ٤٤٩٨٧٤... جنيه فائض حكمة .

(المادة الخامسة)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٥/٩٤ بمبلغ ٣٨.٨١٢٥... جنيه (فقط وقده ثلاثة مليارات وثمانمائة وثمانية ملايين ومائة وخمسة وعشرون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

استخدامات استثمارية بمبلغ ٢١٤٩.... جنيه .

تحويلات رأسمالية بمبلغ ٣٥٩٣٢٢٥... جنيه .

(المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٥/٩٤ بمبلغ ٣٨.٨١٢٥... جنيه (فقط وقده ثلاثة مليارات وثمانمائة وثمانية ملايين ومائة وخمسة وعشرون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٣٨٠٤١٣٩... جنيه .

قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٣٩٨٦... جنيه .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات والوحدات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءا لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من أول يوليو ١٩٩٤ .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ذي الحجة سنة ١٤١٤ هـ

الموافق ٩ يونيو سنة ١٩٩٤ م

حسني مبارك

مشروع موازنة الущيرات العامة للبيتري
للسنة المالية ١٩٩٥/٩٦

الجريدة الرسمية - العدد ٢٨ في ١٤ يوليه ١٩٩٤ ١٧١٥